

# التبنيان في حكم قراءة القرآن بالألحان

د. عبدالسلام يوسف عيسى اليعقوب

### Abstract

Praise be to Allah and peace be upon his prophet Mohammed, his family, and his companion. One of the greatest offerings, highest forms of obedience, and loftiest kind of prayers are reciting the holy Quran. Quran has its unique elements making it the best companion in loneliness, fear, and travel. To illustrate, it relieves the worries and distress, elevates spiritual status, and increases righteous deeds, and erases sins. The recitation of the Quran plays an essential role in Muslim daily life, which gives it great value in Islam. What makes the recitation such a wonderful relaxing effect, helping to enter deeply into submissiveness and assists in Quran memorization is the manipulation of the voice and employ the system of melodic modes (Maqamat) to produce the musical recitation. The legality of recitation with a melody has a controversial set of ordinances throughout the Islamic history between those who said it is forbidden (Haram), some said it should be avoided (Makrooh), and others who said its lawful (Halal). The study has concluded that the legality of melody employment in the recitation of the Holy Quran is lawful based on when the prophet peace be upon him linked Abe Moussa's sound during recitation to the flute music. The link between them is their spiritual effect on the listeners that takes their spirits to a calm level. Besides, it is mandatory to follow the "Tajweed" instructions without any violation.

الكلمات المفتاحية: القراءة، الألحان، المقامات.

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة، وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، وعلى من سار على نهجه، واقتفى أثره إلى يوم الحشر واليقين. أما بعد .. فإنه مما لا يخفى على أحد من أهل الإسلام أن الاعتناء بكتاب الله العزيز من فرائض الإسلام التي أوجب الله على الأمة تحقيقها، ولهذا نجد أنها قامت بذلك على أتم وجه، وأحسن تدبير، فأصحاب رسول الله ﷺ قاموا بجمعه، ونسخه، وتوزيعه على الأمصار، وانطلق القراء في شتى البقاع، والبلدان يقرأون، ويُقرئون القرآن، ويعلمونه للناس بما تواتر لديهم من القراءات، واعتنى آخرون بتفسيره، وتأويله، وبيان وجوه إعجازه، وبلاغته، وقام غيرهم وبخاصة في عصرنا بترجمة معانيه إلى معظم لغات الدنيا، واهتم الملوك وأهل الخير بنسخه، وطبعه، وزخرفته، وتلويحه، وانتشرت دور، ومراكز التحفيظ في جميع البلاد الإسلامية، وغيرها، وأقيمت المسابقات، والمنافسات في حفظه وترتيبه، وإلى ما هنالك من وجوه العناية، والحفظ لكتاب الله عز وجل، كما لا يخفى أن تعلم قراءة القرآن على أصولها من الأمور التي أوجبها الله على عباده، فقال تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]، وقد أمرنا الله بتدبره، فقال سبحانه: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، وقال جل شأنه: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، وامتدح الله عباده الخاشعين الوجولين، فقال عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾ [المائدة: ٨٣]، وقال رسول الله ﷺ: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»<sup>(١)</sup>. وقراءة القرآن بالألحان، والأنغام، والمقامات، وتحسين الصوت به وتحريره مما يساعد على الحفظ، ويعين على التدبر، والخشوع، والفهم، وحصول الغاية من الزجر، والوعظ، والتحزين، ثم محبة التلاوة، والعود إليها، والشوق لها، ولما في ذلك من الوجع في القلوب، والأنس في النفوس، والعيش مع الآيات، والسور، والقصص معايشة الحاضر المخاطب بنفسه، ثم إن حُسن الصوت مندوب إليه، ومرغب فيه، فكان رسول الله ﷺ يحب الصوت الحسن، وما سماعه قراءة أبي موسى الأشعري، وإنصاته له، ومن ثم مدحه إلا دليلاً على ذلك، وتقديمه ﷺ بلائاً على غيره في الأذان؛ لما حباه الله من نداوة الصوت وحسنه، وقد سار الصحابة رضوان الله عليهم على هدي النبي ﷺ في هذا الباب؛ فهذا عمر رضي الله عنه يطلب من أبي موسى أن يسمعه القرآن لجمال صوته، وحسن ترتيله. وموضوع هذا البحث يتناول هذا الجانب، مسألة القراءة بالألحان، وهي مسألة اختلف فيها السلف، والخلف على آراء بين مبيح، ومستحب، ومحرم. فأدعو الله أن يوفقني في هذا البحث إلى استعراض الآراء، ومناقشتها والانتهاه إلى الراجح في حكم هذه المسألة.

هذا وكانت خطة البحث على النحو التالي:

المبحث الأول: تعريف القراءة، وتعريف الألحان.

المبحث الثاني: القائلون بالخطر، وأدلتهم.

المبحث الثالث: القائلون بالإباحة، وأدلتهم.

المبحث الرابع: الاعتراضات الواردة من جهة القائلين بالتحريم.



التي نبه عليها العلماء: التلحين في القراءة، تلحين الغناء، والشعر، وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة، قضاءً، وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي<sup>(٤)</sup>. وقال أيضاً بعد أن ساق بعض الآثار في ذم القراءة بالألحان: "وهذا يدل على أنه محذور كبير؛ وهو قراءة القرآن بالألحان التي يسلك بها مذاهب الغناء، وقد نص الأئمة رحمهم الله على النهي عنه، فأما إن خرج به إلى التمطيط الفاحش الذي يزيد بسببه حرفاً أو ينقص حرفاً، فقد اتفق العلماء على تحريمه، والله أعلم"<sup>(١)</sup>. وهناك فريق عدل عن التحريم إلى الكراهة، فمنهم من الصحابة: أنس بن مالك رضي الله عنه، ومن التابعين: سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وابن سيرين، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، نقله عنهم ابن بطال، وابن القيم، والقرطبي<sup>(٢)</sup>. وقال ابن بطال: قال النخعي: كانوا يقرأون القرآن بتطريب<sup>(٣)</sup>، وقال ابن بطال: سئل مالك عن القراءة بالألحان؟ فقال: لا يعجبني، وقال: إنما هو غناء يغنون به ليأخذوا عليه الدراهم<sup>(٤)</sup>، وقال القاضي عياض في الإكمال: واختلف في الترجيع، والقراءة بالألحان، فكره مالك وأكثر العلماء؛ لأنه خارج عما وضع له القرآن من خشية والخشوع والتقهيم<sup>(٥)</sup>، ونقل الكراهة عن مالك وجمهور العلماء أبو العباس أحمد القرطبي في كتابه كشف القناع<sup>(٦)</sup>. وروى الكراهة الربيع الجيزي من الشافعية، عن الشافعي رحمه الله<sup>(٧)</sup>. وحكى الكراهة ابن قدامة في شرح المقنع عن القاسم بن سلام<sup>(٨)</sup>. وقال ابن قدامة: كره أبو عبد الله القراءة بالألحان، وقال: هي بدعة؛ وذلك لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر في أشراط الساعة أن يُتخذ القرآن مزامير، يقدمون أحدهم ليس بأقرئهم، ولا أفضلهم إلا ليغنيهم غناء. ولأن القرآن معجز في لفظه، ونظمه، والألحان تغيره. ثم علق ابن قدامة على ذلك، فقال: وكلام أحمد في هذا محمول على الإفراط في ذلك، بحيث يجعل الحركات حروفاً، ويمد في غير موضعه<sup>(٩)</sup>، واختار الكراهة من الحنابلة القاضي أبو يعلى<sup>(١٠)</sup>.

### ذكر أدلة المانعين:

١ - عن حذيفة بن اليمان، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها، وإياكم ولحون أهل الكتاب، والفسق، فإنه يجيء من بعدي أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء، والنوح، لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم، وقلوب الذين يعجبهم شأنهم»<sup>(٣)</sup>. قالوا: فقد نعى على من يرجع بالقرآن ترجيع الغناء، والنوح، على نحو ما يفعله أكثر قراء هذا العصر، ووصفهم بفتنة القلوب، كما وصف بها كل من يسمع لهم ويعجبه شأنهم.

٢ - عن عابس الغفاري، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «تمنوا الموت عند خصال ست؛ عند إمرة السفهاء، وبيع الحكم، واستخفاف بالدم، وقطيعة الرحم، وكثرة الشرط، ونشواً يتخذون القرآن مزامير، يقدمون الرجل يغنيهم، وإن كان أقل منهم فقهاً»<sup>(٤)</sup>. قالوا: أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من أشراط الساعة؛ أن يتعنى بالقرآن الكريم، حتى إن الجماعة من الناس لتقدم فرداً منهم، لا يتوافر له من الحفظ، وجودة الترتيل، والفضل ما توافر لأحدهم، وما ذلك إلا ليسمعهم تغنيه بالقرآن الكريم، فسماعهم لغنائه به، هو مقصدهم من تقديمه في القراءة عليهم، وعدُّ هذا من أشراط الساعة؛ دليل على أنه موضع إنكار الشارع، فكان هذا دليلاً على أن التطريب بالقرآن، والتغني به على أوزان الألحان أمر منكر.

٣ - عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذن يطرب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الأذان سهل سمح، فإن كان أذناك سمحا سهلا، وإلا فلا تؤذن»<sup>(١)</sup>. قالوا: فقد كره النبي صلى الله عليه وسلم أن يطرب المؤذن في أذانه، فدل ذلك على أنه يكره التطريب في القراءة بطريق الأولى.

٤ - وما روي أن زياداً النميري جاء إلى أنس رضي الله عنه مع القراء، فقيل له: اقرأ، فرفع صوته وطرب - وكان رفيع الصوت -، فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء، وقال: يا هذا، ما هكذا كانوا يفعلون، وكان إذا رأى شيئاً ينكره رفع الخرقة عن وجهه<sup>(٢)</sup>. قالوا: وهذا له حكم الرفع، فقوله: ما هكذا كانوا يفعلون. دلّ على أن القراءة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن على نحو قراءة زياد.

٥ - وقالوا أيضاً: إن التغني والتطريب يؤدي إلى أن يزداد على القرآن ما ليس منه، وذلك لأنه يقتضي مدّ ما ليس بممدود، وهمز ما ليس بمهموز، وجعل الحرف الواحد حروفاً كثيرة، وهو لا يجوز. هذا إلى أن التلحين من شأنه أن يلهي النفوس بنغمات الصوت، ويصرفها عن الاعتبار، وتدبر معاني القرآن، ثم إنه لا حد لما يجوز من الترجيع، والتطريب وما لا يجوز، فإن خُدَّ بمعين كان تحكماً في كتاب الله تعالى ودينه، وإن لم يُحدِّ بحدٍّ؛ أفضى إلى أن يطلق لفاعله ترديد الأصوات، وكثرة الترجيعات، والتنوع في أصناف الإيقاعات والألحان المشبهة للغناء، كما يفعل أهل الغناء، وكثير من القراء، مما يتضمن تغيير كتاب الله تعالى، والتغني به على نحو ألحان الشعر والغناء؛ اجترأ على الله تعالى، وكتابه، وتلعباً بالقرآن الكريم، وركوناً إلى تزيين الشيطان، ولا يجيز ذلك أحد من علماء الإسلام، والتطريب والتلحين ذريعة مفضية إلى هذا إفضاء قريباً، فالمنع منه كالمنع من الذرائع الموصلة إلى الحرام، ثم إن قراءة القرآن الكريم بالألحان خروج عمّا ينبغي اتباعه عند قراءته أو سماعه، من الخشوع والتفهيم والتدبر لآياته، ثم إن قراءة القرآن بالألحان تشبه بفعل أهل الفسوق حال فسقهم من تغنيهم<sup>(١)</sup>.

القائلون بالإباحة كثيرون، ومن أبرزهم من الصحابة؛ عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم (٢)، ومن بعدهم؛ عطاء بن أبي رباح (٣)، والشافعي، حيث قال في الأم: ولا بأس بالقراءة بالألحان، وتحسين الصوت بها بأي وجه ما كان، وأحب ما يقرأ إلي حدرًا وتحزينًا (٤)، وقال ابن بطال (٥): قال محمد بن عبدالحكم بن عبدالله: رأيت الشافعي، وأبا يوسف بن عمرو (٦)، يستمعون القراءة بالألحان، قال: وحكى مثله الطحاوي، عن أبي حنيفة وأصحابه (٧)، وحكى أيضاً الجواز عن أبي حنيفة؛ القاضي عياض، والقرطبي (٨)، وممن جوز القراءة بالألحان، ابن المبارك، والنضر بن شميل، وهو اختيار أبي جعفر الطبري، وابن العربي، بل قال: إنه سنة، قال: (واستحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالألحان، والترجيع، وكرهه مالك، وهو جائز؛ لقول أبي موسى للنبي عليه السلام: لو علمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيراً؛ يريد لجعلته لك أنواعاً حسناً، وهو التلحين، مأخوذ من الثوب المحبر، وهو المخطط بالألوان) (٩). وأطلق جماعة الإباحة في القراءة بالألحان، ولم يفرقوا بين أن يفرط في المد، ويشبع الحروف، حتى يتولد منها حركات، أو لا، حكاه ابن حمدان الحنبلي: قولاً في مذهب أحمد (١٠)، وذهب أبو القاسم الفوراني الشافعي؛ إلى أن القراءة بالألحان محبوبة من غير تفصيل في كل حال، وجزم به، ولم يحك غيره؛ قاله في العمدة، وقال في الإبانة أيضاً: يجوز، بل يستحب (١١)، وذهب أبو علي البندنجي (١٢)، وأبو حامد الغزالي (١٣) إلى استحباب القراءة بالألحان ما لم تنته إلى التتميط المشوش للنظم، وفي الذخيرة من كتب الحنفية: إذا كان التغني لا يغير الكلمة عن موضعها، ولا يطول الحروف حتى يصير الحرف حرفين، فهو مستحب في الصلاة، وخارجها (١٤). وذهبت طائفة إلى تفصيل ذلك، فقال: إن أفرط في المد، أو أشبع الحركات حتى تولدت منها حروف، ونحوه، فهو حرام، وإلا، فهو مباح؛ وهذا ما حكاه الماوردي (١٥)، عن الشافعي، واختاره النووي (١٦)، وذهبت طائفة إلى أنه إن أفرط في المد، أو أشبع الحركات ونحوه، فهو حرام لا يختلف فيه، وادعوا أن موضع الخلاف إذا لم يكن شيء من ذلك، وهذا ما ادعاه القرطبي (١٧)، وحكاه الشيخ شمس الدين الحنبلي عن بعض الحنابلة (١٨)، وذهبت طائفة؛ إلى أنه إن أفرط في المد، وأشبع الحركات، ونحوه، فهو مكروه، وإلا، فلا بأس به، وهذا مذهب الشافعي على ما حكاه عنه أكثر المصنفين فيما رأيت ودرجوا عليه (١٩)، وكثير منهم لم يحك غيره، قالوا: وقد نص الشافعي في موضع على كراهة القراءة بالألحان، وفي موضع آخر لا بأس بها؛ وليست المسألة على قولين، وإنما هي على اختلاف حالين، فحيث قال: إنها مكروهة؛ أراد إذا أفرط في المد، ونحوه، وحيث قال: لا بأس بها؛ أراد إذا لم يكن شيء من ذلك، وهذا هو الراجح في مذهب أحمد رحمه الله على ما اقتضاه إيراد شارح المقنع (٢٠)، وذهب بعض العلماء إلى أن القراءة بالألحان إن شوشت النظم، وصيرت الحركات حروفاً، ونحوه، فهو حرام، وإلا فمكروهة، وهذا ما حكاه ابن حمدان الحنبلي (٢١) في كتابه المسمى بالرعاية الكبرى. والذي يتجه أن يقال: أن القراءة بالألحان إن شوشت النظم، وصيرت الحركات حروفاً، وحصل الإشراف في التتميط، ونحو ذلك، فهو حرام، وإلا فمستحبة. والله تعالى أعلم (٢٢).

**أدلة المبيحين: أولاً: احتجوا بالسنة:**

- ١- عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن، وزاد غيره يجهر به» (٢٣).
- ٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لم يأذن الله لشيء ما أذن للنبي أن يتغن بالقرآن»، وقال صاحب له: «يريد يجهر به»، وفي لفظ آخر: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغن بالقرآن يجهر به» (٢٤).
- ٣- عن أبي موسى رضي الله عنه، عن صلى الله عليه وسلم قال له: «يا أبا موسى لقد أوتيت زمماراً من مزامير آل داود»، ومسلم بلفظ: «لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت زمماراً من مزامير آل داود» (٢٥). وثبت أيضاً قوله للنبي صلى الله عليه وسلم: لو علمت أنك تسمعه لحبرته لك تحبيراً (٢٦).
- ٤- عن معاوية بن قره، عن عبدالله بن مغفل المزني، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح على ناقه له يقرأ سورة الفتح، أو من سورة الفتح، قال: فرجع فيها، قال: ثم قرأ معاوية، يحكي قراءة ابن مغفل، وقال لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل، يحكي النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت لمعاوية: كيف كان ترجيعه؟ قال: آ آ آ ثلاث مرات (٢٧).
- ٥- عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «زينوا القرآن بأصواتكم» (٢٨).
- ٦- عن فضالة بن عبيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لله أشد إنذاراً للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته» (٢٩).
- ٧- عن عبدالرحمن بن السائب رضي الله عنه، قال: قدم علينا سعد بن أبي وقاص، وقد كُفَّ بصره، فسلمت عليه، فقال: من أنت؟ فأخبرته، فقال: مرحبا بابن أخي، بلغني أنك حسن الصوت بالقرآن، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن هذا القرآن نزل بحزن، فإذا قرأتموه، فابكوا، فإن لم تبكوا، فتباكوا، وتغنوا به، فمن لم يتغن به، فليس منا» (٣٠).

ما ثبت عن السلف أنهم كانوا يقدمون أصحاب الأصوات الحسنة على غيرهم، ويثنون عليهم، ويستمعون لهم بل ويطلبون منهم أن يسمعوهم القراءة، ومن ذلك:

١- عن أبي عبدالرحمن الحلي، أنه سمع عقبة بن عامر، يقول: - قال: وكان عقبة أحسن الناس صوتاً بالقرآن - قال عمر: يا عقبة، أعرض علي سورة، قال: فعرض عليه براءة من الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

٢- عن أبي عثمان النهدي، قال: كان أبو موسى يصلي بنا، فلو قلت: إني لم أسمع صوت صنح قط، ولا صوت بربط قط، ولا شيئاً قط أحسن من صوته<sup>(٢)</sup>.

٣- عن طاووس، قال: «أحسن الناس صوتاً بالقرآن أخشاهم الله تعالى»<sup>(٣)</sup>.

٤- عن إبراهيم، قال: قرأ علقمة على عبدالله، فكأنه عجل، فقال عبدالله: فذاك أبي وأمي رتل، فإنه زين القرآن، قال: وكان علقمة حسن الصوت بالقرآن<sup>(٤)</sup>.

٥- عن ابن أبي مسجعة، قال: كان عمر يقدم الشاب الحسن الصوت لحسن صوته بين يدي القوم<sup>(٥)</sup>.

٦- عن أبي سلمة، قال: كان عمر رضي الله عنه إذا رأى أبا موسى قال: «ذكرنا ربنا يا أبا موسى»<sup>(٦)</sup>. فيقرأ عنده.

قال النووي: اعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرؤوا، وهم يستمعون، وهذا منفق على استحبابه، وهو عادة الأخيار، والمتعبدين، وعباد الله الصالحين، وهي سنة ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٧)</sup>.

قال الأجري: ينبغي لمن رزقه الله حسن الصوت بالقرآن أن يعلم أن الله عز وجل قد خصه بخير عظيم، فليعرف قدر ما خصه الله عز وجل به<sup>(٨)</sup>.

**ثالثاً: احتجوا بالمعقول**، فقالوا: القراءة بالألحان تشوق النفوس إلى الاستماع، وتورث الخشوع في القلب، فهي أقوى في حصول الطاعة، وأمنع من حصول المعصية، وإن الترنم بالقرآن، والتطريب بقراءته من شأنه أن يبعث على الاستماع والإصغاء، وهو أوقع في النفس، وأنفذ في القلب، وأبلغ في التأثير، وأقل الأحوال أن ينزل على الإباحة.

**رابعاً: احتجوا بشرح من قبلنا**: قالوا إن القراءة بالألحان شرع لبعض الأنبياء.

قال ابن بطلال: قال أبو عاصم: حدثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، قال: كانت لنبى الله داود عليه السلام معزفة يتغنى عليها، ويبيكي، ويبيكي<sup>(٩)</sup>. قال: وقال ابن عباس: إن داود كان يقرأ الزبور بسبعين لحناً يلون فيهن، ويقراه قراءة تُطرب فيها المحموم، فإذا أراد أن يُبكي نفسه لم تبق دابة في بر، أو بحر إلا أنصتن يسمعن ويبيكين<sup>(١٠)</sup>. قال: وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد به ناسخ.

### المبحث الرابع: الاعتراضات الواردة من جهة القائلين بالترميم.

**الأول**: قالوا: ليس المراد بقوله في الحديث: «يتغنى» من الغناء، وإنما هو من الاستغناء، وهذا قال به سفيان بن عيينة، وذكره ابن بطلال، عن وكيع، واختلف القول فيه عن سفيان؛ ما المراد به؟ فقيل: يستغنى به عن أخبار الأمم الماضية، والكتب المتقدمة<sup>(١١)</sup>، وقيل: المراد ضد الفقر، قالوا: والعرب تقول: تغنيت، واستغنيت، قال الأعشى: وكنت امرءاً زمناً بالعراق ... عفيف المناخ قليل التغني، أي الاستغناء<sup>(١٢)</sup>.

**الإعترض الثاني**: أن المراد يتغنى بالقرآن؛ الجهر به، كما هو في رواية مسلم، قال الحلبي<sup>(١٣)</sup> في مناجاه: وبه فسر أبو هريرة وأم سلمة، ونقله النووي في شرح مسلم، عن الهروي<sup>(١٤)</sup>. ونقله شارح المقنع، عن الوليد بن مسلم<sup>(١٥)</sup>. قالوا: والعرب تقول: سمعت فلاناً يغني بهذا الحديث، أي يجهر به، ويصرح، ولا يكني<sup>(١٦)</sup>. ومنه قول ذي الرمة: أحب المكان القفر من أجل أنني ... به أتغنى باسمها غير معجمقالوا: فالغناء يطلق على رفع الصوت بالشيء، ألا تراهم يقولون: يغني الحمام<sup>(١٧)</sup>.

**الاعتراض الثالث**: حديث: «زينوا القرآن بأصواتكم» قالوا: إن فيه قلباً، وأصله: «زينوا أصواتكم بالقرآن». قال القرطبي: وأما ما احتجوا به من الحديث الأول، فليس على ظاهره، وإنما هو باب المقلوب؛ أي زينوا أصواتكم بالقرآن. قال الخطابي: وكذا فسر غير واحد من أئمة الحديث: زينوا أصواتكم بالقرآن؛ وقالوا هو من باب المقلوب؛ كما قالوا: عرضت الحوض على الناقة، وإنما هو عرضت الناقة على الحوض. قال: ورواه معمر، عن منصور، عن طلحة؛ فقدم الأصوات على القرآن، وهو الصحيح<sup>(١٨)</sup>.

**الاعتراض الرابع**: ما احتج به المبيحون من قراءة داود عليه السلام، قالوا: أننا لا نسلم أن شرع من قبلنا شرع لنا. وأجابوا عن باقي الأدلة بما يلي: قالوا: أما قوله: «مزمراً»، فأصل المزمارة صوت بصغير، ويطلق على الصوت الحسن، وهو داخل في التجويد، وحسن الأداء. وأما قوله:

«من صاحب القينة إلى قينته» فلا حجة فيه، فإنه إنما شبه شدة الاستماع إلى القراءة بشدة استماع صاحب القينة إليها، وليس في ذلك ذكر الألحان. وأما قوله: «حبرته لك»، فأراد به جودته، وحسنه.

وأجاب المبيحون عن الاعتراضات المذكورة بما يلي:

الجواب على الاعتراض الأول: قال الأديوي: قالوا: أما ادعواكم أن المراد بالتغني الاستغناء، فمردود من جهة اللغة، ومن جهة المعنى؛ أما من جهة اللغة، فقال الشافعي لما سُئل عن تفسير سفيان بن عيينة: نحن أعلم بهذا، لو أراد الاستغناء، لقال: يتغانا، فلما قال: يتغني، علمنا أن المراد به التغني بالصوت<sup>(٢)</sup>. قال ابن بطال: وبما فسر الشافعي فسر به ابن أبي مليكة، وابن المبارك، والنضر بن شميل<sup>(٣)</sup>. وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: «والترنم لا يكون إلا بالصوت إذا حسنه القارئ وطرب به، قال: ولو كان معناه الاستغناء لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى. قال: والمعروف في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء الذي هو حسن الصوت بالترجيع، قال حسان بن ثابت رضي الله عنه: تغن بالشعر إما كنت قائله... إن الغناء لهذا الشعر مضمار قال: وأما ادعاء هذا الزعم: أن (تغنيت) بمعنى استغنيت، فليس ذلك في كلام العرب، ولا في أشعارها، ولا نعم أحداً من أهل العلم قاله. وأما احتجاجه<sup>(١)</sup> بقول الأعشى، فغلط، وإنما أراد الأعشى بالتغني؛ الإقامة من قول العرب: غني فلان بمكان كذا؛ أي أقام به، ومنه قوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ [الأعراف: ٩٢]، [هود: ٦٨، ٩٥]. وأما استشاده بقوله: ونحن إذا متنا أشد تغانيا، فأغفال منه؛ وذلك أن التغاني؛ تفاعل من نفسين إذا استغنى كل واحد منهما عن صاحبه كما يقال: تضارب الرجلان؛ إذا ضرب كل منهما صاحبه، وكذا تشامتا، وتقاتلا، ومن قال بهذا القول في فعل الاثنين لم يجز أن يقول مثله في فعل الواحد؛ لأنه غير جائز أن يقال: تقاتل زيد، وتضارب عمرو، وكذلك غير جائز أن يقال: تغنى زيد بمعنى استغنى؛ إلا أن يريد قائله أنه أظهر الاستغناء، وهو به غير مستغن، كما يقال: تجلد فلان؛ إذا أظهر الجلد من نفسه، وهو غير جليد، وتشجع، وهو غير شجاع، وتكرم، وهو غير كريم، فإن وجبة موجبة التغني بالقرآن إلى هذا المعنى على بعد من مفهوم كلام العرب؛ كانت المصيبة في خطئه في ذلك أعظم، فإن معنى قوله رضي الله عنه؛ إن الله جل ذكره لم يأذن لنبيه أن يستغني بالقرآن، وإنما أذن له أن يظهر للناس من نفسه خلاف ما هو به من الحال، وهذا لا يخفى فساده، قال: ومما يدل على فساد تأويل ابن عيينة من حيث المعنى؛ أن الإستهناء عن الناس بالقرآن من المحال أن يوصف به أحد أنه يؤذن له فيه، أو لا يؤذن، إلا أن يريد بالإذن الإطلاق، والإباحة، فإن أريد ذلك، فهو فاسد من جهة اللغة، ومن جهة المعنى؛ أما اللغة فلأن الإذن مصدر قوله: أذن فلان لكلام، فهو يأذن له إذا استمع له، وأنصت، كما قال تعالى: ﴿وَأَذِّنْ لِرَبِّهَا وَحَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ٢، ٥]. بمعنى سمعت. وقال عدي بن زيد: أيها القلب تعلل بددن... إن همي في سماع وأذن أي في سماع، واستماع، وقال أيضاً: وسماع يأذن الشيخ له... وحديث مثل ما ذِي مُشَارٍ أي استمع الشيخ له، فمعنى قوله: «ما أذن الله» أي ما استمع الله لشيء من كلام الناس ما استمع إلى من يتغنى بالقرآن، وأما الإحالة من حيث المعنى، فلأن الاستغناء بالقرآن عن الناس غير جائز أن يوصف بأنه مسموع، أو غير مسموع، أو يؤذن فيه. انتهى كلام الطبري<sup>(١)</sup>. قال ابن بطال وقد رفع الإشكال في هذه المسألة أيضاً ما رواه ابن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا موسى بن عُلَيِّ بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تعلموا القرآن وتغنوا به وكتبوه، فوالذي نفسي بيده لهو أشد تقصياً من المخاض من العقل»<sup>(٢)</sup>. وكان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى: دَكَّرْنَا رَبَّنَا، فيقرأ أبو موسى، ويتلحن<sup>(٣)</sup>. وقال عمر: من استطاع أن يتغنى بالقرآن غناء أبي موسى، فالي فعل<sup>(٤)</sup> والجواب على الاعتراض الثاني، وهو تفسير التغني بالجهر؛ قال الأديوي: «إن سياق الحديث يأباه، ألا ترى إلى قوله: «حسن الصوت» و«حسن الترنم»، وقول ابن أبي مليكة: يحسنه ما استطاع، والضمير في قوله: «يجهر به» يحتمل أن يعود إلى القرآن، ويحتمل عوده إلى التغني، وهو الظاهر، فإن المقصود سماع المستمع الجهر بالتغني ليحصل له الخشوع والانبعاث، وسياق الأحاديث يؤيد ذلك، والسياق يبين المجملات، ويعين المحتملات، ويحتاج الذي فسر بالجهر إلى إثبات الغناء في اللغة بمعنى الجهر، واحتججه بالبيت غير مسلم، فلم لا يجوز أن يكون قول الشاعر: به أتغنى باسمها؛ من الغناء، وأنه يذكر اسمها بلحن ليضطرب في موضع الأمن<sup>(٥)</sup>.

والجواب على الاعتراض الثالث: قوله رضي الله عنه: «زينوا القرآن بأصواتكم»، أن هذا من باب المقلوب، فنقول: إن صح قولكم، فليس فيه دلالة على منع تزيين، وتحسين القراءة، فالأدلة المتقدمة التي شرعت، واستحبت التحسين، والتزيين للقراءة تمنع منه<sup>(١)</sup>. قال ابن بطال: «أحال رضي الله عنه على الأصوات التي تتزين بها التلاوة في الأسماع، لا الأصوات التي تمجها الأسماع لإنكارها، وجفائها على حاسة السمع، وتألمها بقرع الصوت المنكر، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْثَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ لجهارته، والله أعلم، وشدة قرعه للسمع، وفي اتباعه أيضاً لهذا المعنى بقوله: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن» ما يقوي قولنا ويشهد له<sup>(٢)</sup>. وأما الجواب على الاعتراض الرابع وهو: منع أن شرع من قبلنا شرع لنا، فهي مسألة خلاف، والراجح: أنه شرع لنا ما لم يرد به ناسخ، وإليه ذهب أحمد بن حنبل، وغيره، وتقرير ذلك مبسوط في كتب

الأصول<sup>(٣)</sup>. قال الأدفوي: وهنا زيادة على ذلك؛ أنه ورد تقريره في شرعنا، فانتهى الخلاف، وبيان تقريره؛ قوله: «لقد أوتي زمماراً من زمامير آل داود»<sup>(٤)</sup>، وذكر ذلك في موضع المدح لقراءته. وقوله: لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به رسول الله ﷺ. وقوله: «حسن الترنم»<sup>(١)</sup> وأشباه ذلك، وفي ذلك الجواب عن حملهم الأحاديث على مجرد التحسين، فإن ظاهر هذه الألفاظ يقتضي ما ذكرناه، فلا ينصرف عن الظاهر إلا بدليل، ولم أرهم ذكروا دليلاً من كتاب، ولا سنة، وإنما ذكروا أقيسة مناسبة، والأقيسة المعارضة للنصوص لا يلتفت إليها، ولا يعرج ذو دين، وعلم عليها على أن صحتها ممنوعة، وهي أيضاً معارضة بمثلها، وأما قوله: «أشدّ إنذاراً من صاحب القينة إلى قينته»<sup>(٢)</sup>، فالتمثيل بالقينة، والتقييد بصاحبها؛ فيه إشعار بذلك، وليقع التشبيه كاملاً مستوفى؛ شبه شدة الاستماع إلى القراءة بشدة الاستماع إلى القينة، وجعل استماع القراءة أشد، وجعل القارئ في مقابلة القينة<sup>(٣)</sup>.

### المبحث الخامس: مناقشة أدلة المحرمين، التوفيق بين رأيي المحرمين والمبشرين.

أما حديث حذيفة: «اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها...»، فهذا حديث ضعيف، فيه بقية بن الوليد، يرويه عن شيخ لم يسم، قال الحافظ الذهبي: تفرد عنه بقية بن الوليد، بهذا لا يعتمد عليه. وقال الحافظ ابن حجر: تفرد عنه بقية؛ ليس بمعتمد، والخبر منكر. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، وأبو محمد مجهول، وبقية يروي عن حديث الضعفاء، ويدلسهم. وفي بقية بن الوليد؛ قال النسائي، وغيره: إذا قال: حدثنا، وأخبرنا، فهو ثقة، وقال غير واحد: كان مدلساً، فإذا قال: عن، فليس بحجة، قال ابن حبان: سمع من شعبة، ومالك، وغيرهما أحاديث مستقيمة، ثم سمع من أقوام كذابين، عن شعبة، ومالك، فروى عن الثقات بالتدليس ما أخذ عن الضعفاء. وقال أبو حاتم: لا يحتج به. وقال أبو مسهر: أحاديث بقية ليست نقية، فكن منها على تقية<sup>(١)</sup>. وأما حديث عابس الغفاري، قال: سمعت النبي ﷺ: «... ونشوا يتخذون القرآن زمامير، يقدمون الرجل يغنيهم، وإن كان أقل منهم فقها»، فهذا الحديث فيه علة في السند من جهة أبي النقطان؛ واسمه عثمان بن عمير الكوفي، والحمل فيه عليه، فإنه منكر الحديث، شديد الضعف<sup>(٢)</sup>. ثم إن صح الحديث، فليس فيه دلالة على تحريم التلحين في قراءة القرآن، فالحديث يخبر عن بعض ما سيقع من أفعال الناس آخر الزمان، وليس فيه تحديد حكم للفعل، أو الترك، وما كان فيه من ذم للأفعال المذكورة، فحكمها في أدلة أخرى غير هذا الحديث، ثم لو سلمنا صحة الاستدلال، فإن التغني بالقرآن هنا؛ لا يعني تحريم مجرد التغني، وإنما التغني الذي يخرج القرآن عن سلامته من اللحن الخفي، أو الجلي. أما حديث ابن عباس، قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذن يطرب، فقال رسول الله ﷺ: «إن الأذان سهل سمح، فإن كان أذناك سمحاً سهلاً، وإلا، فلا تؤذن»<sup>(٣)</sup>. فهذا حديث ضعيف جداً لا يصلح للاستدلال. وأما ما روي أن زياداً النميري جاء إلى أنس ﷺ مع القراء، فقيل له: اقرأ، فرفع صوته وطرّب...<sup>(١)</sup>. وأن هذا له حكم الرفع، فقوله: ما هكذا كانوا يفعلون، دلّ على أن القراءة في عهد النبي ﷺ لم تكن على نحو قراءة زياد. قلت: إنكار أنس على زياد النميري يحمل على أنه بالغ في التمطيط، والتلحين الذي يخرج عن قواعد التلاوة، وأصول التجويد، الأمر المتفق على منعه، وذلك لأن فعل أنس ﷺ من الإنكار لا ينهض قوة مع ما صح من الأدلة في استحباب تحسين الصوت، والتغني به عند قراءة القرآن. وأخيراً قالوا: إن التغني، والتطريب يزيد على القرآن ما ليس منه، وذلك لأنه يقتضي مَدّ ما ليس بممدود، وهمز ما ليس بمهموز، وجعل الحرف الواحد حروفاً كثيرة، وهو لا يجوز. نقول: نعم نحن متفقون على أن القراءة التي تكون بتمطيط، وخروج عن قواعد التلاوة ممنوعة. وقولكم: أن التلحين من شأنه أن يلهي النفوس بنغمات الصوت، ويصرفها عن الاعتبار، وتدبر معاني القرآن. فالمنع منه كالمنع من الذرائع الموصلة إلى الحرام، ثم إن قراءة القرآن الكريم بالألحان خروج عما ينبغي اتباعه عند قراءته أو سماعه، من الخشوع، والتقهيم والتدبر لآياته، ثم إن قراءة القرآن بالألحان تشبه بفعل أهل الفسوق حال فسقهم في تغنيهم. فنقول: قد يكون الأمر عكس ما ترون، وهذا يختلف باختلاف الأشخاص، والأحوال والظروف، فالتلحين قد يكون سبباً في الخشوع، والتدبر، والشوق إلى معاودة القراءة، أو سماعها. وقولكم: أنه ذريعة توصل للحرام، فهذا لا يستقيم؛ لأن سد الذرائع اجتهاد وتقدير بشري، وهنا يكون ضد النص المنطوق، الصريح باستحباب التغني، والتطريب في القراءة. وكذلك لا نسلم قولكم: إن قراءة القرآن بالألحان تشبه بفعل أهل الفسوق حال فسقهم في تغنيهم؛ لأنه قياس مع الفارق، فكيف نساوي حال القارئ التالي للقرآن بحال الفاسق المتلبس بفسقه؟! ثم إنه ليس مجرد وقوع الفعل المباح من موصوف بالفسق، أو الكفر يعد تشبهاً به ممنوعاً، حتى يكون الفعل في نفسه فسقاً، أو كفراً، فمزاولة الفاسق للمباح لا تنقله عن أصل الإباحة، حتى يكون شعاراً يتميز به، فيستحب تركه، وليس التطريب في نفسه من خصائص الفساق، فسقط هذا الاعتراض.

التوفيق بين رأيي المحرمين والمبشرين:

بعد سرد أقوال الفريقين وأدلتهم، ومناقشتها، يمكننا القول: إن كلا القولين صواب ولا يوجد تعارض، وحقيقة الخلاف تعود إلى اختلاف حالين، فالذين أباحوا القراءة بالألحان؛ قصدوا القراءة التي تتوافق مع قواعد التلاوة، وأصول التجويد من غير إدخال حركات، أو تمطيط حروف،

أو زيادة في مقدار مد، أو قصره، بل تكون القراءة بالتلحين، والتتغيم متوافقة مع الطبيعة، والسجية، وصحة الأداء، بعيدة عن المبالغة، والتكلف المذموم، والواجب أن تخضع الألحان، والأنغام لقواعد التلاوة لا العكس. والفريق الذي منع من القراءة بالألحان، فيحمل قولهم على القراءة التي يخالطها اللحن الجلي أو الخفي، فيأتي جِزْصُ القارئ فيها على رعاية قواعد الأنغام، والمقامات، والألحان على حساب قواعد التجويد، وأصول التلاوة بحيث لو تعارضت قدم قانون المقامات، والأنغام، وهذا بلا شك لا يقول بمشروعيته أحد، ولا شك في بدعيته. قال الماوردي: "وأما الشافعي، فإنه عدل عن هذين الإطلاقين في الحظر، والإباحة باعتبار الألحان، فإذا أخرجت ألفاظ القرآن عن صيغته، بإدخال حركات فيه وإخراج حركات منه، يقصد بها وزن الكلام، وانتظام اللحن، أو مد مقصور، أو قصر ممدود، أو مطط حتى خفي اللفظ، والتبس المعنى، فهذا محذور، يفسق به القارئ، ويأثم به المستمع، لأنه قد عدل به عن نهجه إلى اعوجاجه، والله تعالى يقول: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]، وإن لم يخرج اللحن عن صيغة لفظه، وقراءته على ترتيله كان مباحًا، لأنه قد زاد بألحانه في تحسينه، وميل النفس إلى سماعه<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والله قد خلق الصوت الحسن، وجعل النفوس تحبه، وتلتذ به، فإذا استعنا بذلك في استماع ما أمرنا باستماعه، وهو كتابه، وفي تحسين الصوت به كما أمرنا بذلك حيث قال: «زينوا القرآن بأصواتكم»، وكما كان يفعل أصحابه بحضرته؛ مثل أبي موسى وغيره، كنا قد استعملنا النعمة في الطاعة، وكان هذا حسناً مأموراً به، كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول لأبي موسى رضي الله عنه: يا أبا موسى ذكرنا ربنا، فيقرأ وهم يستمعون، وكان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعوا أمروا واحداً منهم أن يقرأ، والباقي يستمعون، فهذا كان استماعهم، وفي مثل هذا السماع كانوا يستعملون الصوت الحسن، ويجعلون التذاهم بالصوت الحسن عوناً لهم على طاعة الله، وعبادته باستماع كتابه، فيثابون على هذا الالتذاذ؛ إذ اللذة المأمور بها المسلم يثاب عليها كما يثاب على أكله، وشربه، ونكاحه<sup>(٢)</sup>. وقال في موضع آخر رحمه الله: "ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بالألحان الغناء، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات، وغيرها لا عند من يقول بإباحة ذلك، ولا عند من يحرمه بل المسلمون متفقون على الإنكار لأن يقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم كالمزامير، وباليد كالغرابيل<sup>(٣)</sup>". وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: "ومن جملة تحسينه أن يراعى فيه قوانين النغم، فإن الحسن الصوت يزداد حسناً بذلك<sup>(٤)</sup>". وقال السيوطي: "قراءة القرآن بالألحان، والأصوات الحسنة، والترجيع إن لم تخرجه عن هيئته المعتبرة، فهو سنة حسنة، وإن أخرجته، فحرام فاحش<sup>(٥)</sup>". وقال الأذفوي: "ولا شك أن النفوس تستلذ استماع الغناء أكثر من مجرد رفع الصوت بالشعر، وكذلك يُستلذ لسماح التغني بالقرآن أكثر من مجرد رفع القراءة، ورفع الصوت بها من غير لحن بغير تغين، فإن الألحان لها تأثير في رقة القلب، وجريان الدمع. وأما من قال بالاستحباب، فتمسك بظواهر الأحاديث من قوله: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»، ولا يخفى توجيه بقية المقالات، والذي ينبغي التفصيل الذي ذكرته؛ وهو أنه إن أفرط بالقرآن في المد، ونحوه لم يجز، فإنه يخرج القرآن عن هيئته، ويعدل به عن منهجه، وقد قال تعالى: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]، وإن لم يفعل ذلك استُحِب لوجود الطلب، والتبرئة<sup>(٦)</sup> ممن لم يفعله، ولولا ما نقل من قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بغير لحن، وكذلك الصحابة رضي الله عنهم قرأوا بلحن، وبغيره؛ لقليل بالوجوب، فإن التبرئة ظاهرة في ذلك، فلما امتنع الوجوب بقي مجرد الطلب، والتشوق إلى ذلك، فافتضى الاستحباب. وقد عرضت هذا البحث الذي اخترته على شيخنا قاضي القضاة بدر الدين أبي عبد الله محمد بن الشيخ الإمام برهان الدين إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الشافعي الكناي، أباه الله تعالى، فرضيه، واختاره، والله أعلم بالصواب<sup>(٧)</sup>. وقال الشيخ حسني عثمان: "إذا قرأ القارئ بالمقامات، والطبوع الفنية، وكان أدائه مطابقاً لأحكام التجويد، وأصوله، ولم يخل بها، فهو جائز". وقال أيضاً: "إذا أتى القارئ بالتلاوة بنغمة حزينة كنغمة الصبا من الطبوع الفنية في خشوع، وتدبر، ومحافظة على الأحكام، والأصول، فهذا ليس بممنوع<sup>(٨)</sup>".

مسألتان: مسألة (١): التلحين في الأذان.

ما بيناه في حكم القراءة بالألحان من الجواز ينطبق على الأذان، بل قد يزداد في الأذان في المد، ورفع الصوت لما تقتضيه الحكمة من تشريعه؛ وهو إعلام الناس بدخول الوقت، وزيادة مقدار التلحين، والتتغيم، ومد الصوت بالأذان على التلاوة بالقرآن مقبول مستساغ، وذلك أن أحكام التلاوة توقيفية، وليس ذلك في الأذان عدا الألفاظ، حتى أن العلماء زادوا في مقدار المد في الأذان إلى عشر حركات، وقال آخرون مقدار المد أربع عشرة حركة. ولكن يجب أن لا يؤثر التلحين، والتتغيم في الأذان بإخراجه عن المعنى، والقصد الذي شرع من أجله، أو إخراجه عن الذوق العام، وما اعتاده الناس، وعليه فلا بأس من خضوع الأذان لقوانين النغم، والمقامات ما دام ذلك لا يخرج عن حقيقته، وماهيته، ولغته. وإذا اجتمع الصوت الحسن في الأذان مع التلحين، والنغم الموزون كان له الأثر العجيب في الأسماع، والنفوس، والقلوب، وكان ادعى لاستجابة النداء، وحضور الجماعة. وكما ثبت عند أصحاب السنن، وغيرهم عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه في الحديث الطويل الذي فيه رؤيا الأذان، وفيه: «إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال، فألق عليه ما رأيت، فليؤذن به، فإنه أندى صوتاً منك<sup>(٩)</sup>».

قال الخطابي: "وفي قوله: ألقها على بلال، فإنه أندى صوتاً منك؛ دليل على أن من كان أرفع صوتاً كان أولى بالأذان؛ لأن الأذان إعلام، فكل من كان الإعلام بصوته أوقع كان به أحق وأجدر"<sup>(١)</sup>. بل ومن معنى الندوة تحسين الصوت به.

مسألة (٢): تعريف المقام، ونبذة عن أشهر المقامات.

**المقام:** هو مجموعة الأصوات الموسيقية المحصورة بين صوت، وتكراره (جوابه)، أي تتابع سُلمّي من درجة إلى أخرى حتى الدرجة الثامنة لها، والتي تعتبر تكرار النغمة الأولى (أي جوابها)<sup>(٣)</sup>. إن تعلم المقامات، وقراءة القرآن على أساسها ينبغي أن لا يقدر في صحة القراءة، والمتابع، ومن له معرفة بالمقامات يجد أن جميع القراء، وفي كل بلد يقرأون بالمقامات، ولكل مدرسة من مدارس القراء مقامات معينة تشتهر بها، وقد تجتمع، وقد تمتاز عن مدرسة أخرى بحسب ما تشتهر به كل مدرسة، فمثلاً المدرسة المصرية، ومشايخها كالشيخ محمد رفعت، ومحمد صديق المنشاوي، ومحمود خليل الحصري، وعبدالباسط عبدالصمد، وراغب غلوش، والطبلاوي، وغيرهم؛ تشتهر بمقامات العجم، والنهاوند، والحجاز، والبيات، ومقامات أخرى، بينما نجد المدرسة الحجازية، وأئمة الحرمين، يقرأون بمقام الرست غالباً، وهكذا المدرسة الشامية لها مقاماتها، بينما نجد المدرسة العراقية أكثر المدارس تنوعاً، وتوسعاً في استخدام المقامات في قراءة القرآن من الصبا، والسيكا، والرست، والبيات، والنهاوند، والعجم، والكردي، وما يتفرع منها كالمهاوري، والجهاركا، والزنجران، والديوان، والمدمي، واللامي، والحوزايوي، والتطويح، والأجغ، والركباني، والخلوتي، وصبا زمزم، وحديدي، ومنصور، وحسيني، وشوري، والعشاق، والفرح... الخ، فمقام الصبا مقام يمتاز بالحنن والروحانية، والعاطفة الجياشة، ومقام العجم يمتاز بالقوة، والشدة، ويستخدم في استئثار الحمية، والقتال ورفع المعنويات عند الجيوش، ومقام النهاوند مقام لطيف، هادئ، يمتاز بالحنان، والرقّة، ومقام البيات يمتاز بالخشوع، والهدوء، ومقام الرست يمتاز بالعلو، والغفامة، ويتناسب مع القراءة القصصية في القرآن الكريم، وهكذا، فإننا نجد أن لكل مقام قوانينه، وخواصه، وبصمته التي يعرفها أهل هذا الفن.

### الذاتة

اختلف العلماء في القراءة بالألحان على أقوال: فمنهم من قال بالتحريم، وآخرون بالكراهة، وذهب طائفة إلى الاستحباب والإباحة. جميع ما صح من الأحاديث، والآثار في هذا الباب تفيد أن القراءة بالألحان، والتغني بها مسنونة مطلوبة، وما ورد من أحاديث المنع لا يصح منه شيء. ولو ثبتت فلا بد من حملها على معنى غير متعارض مع الأدلة الصحيحة المثبتة لمشروعية القراءة بالألحان. ومن التغني بالقرآن: القراءة وفق قوانين المقامات، والنغم، فإن القارئ إذا التزم قواعد التلاوة وأحكام التجويد، فلا دليل على المنع. أن قراءة القرآن بالألحان، والتطريب، والتغني به مشروع محبوب، وذلك إذا وافق الطبيعة البشرية من غير تكلف، أي من غير إخراج الحروف، والكلمات بتمطيظ؛ كمد مقصور، أو قصر ممدود يحصل به اللبس، ويخالف أصل التغني بالقرآن. وهذا ما كان من أمر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، لو علم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمعه لزداد في تحسينه، وتزيينه لصوته. تحرم تلاوة القرآن، وقراءته مقرونة بأصوات الأوتار، والمزامير، وآلات الموسيقى؛ لينزه كتاب الله عن البدع، ومن أجل منع الخروج بالتلاوة إلى ما لا يليق بها. يجوز تلحين الأذان، وزيادة مد الصوت به، دون تغيير المعنى، فإن غير المعنى مُنع.

### ثبت المرجع<sup>(١)</sup>

١. أحكام القرآن: تأليف: أبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بابن العربي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، ط ٣، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
٢. إحياء علوم الدين، تأليف: محمد أبي حامد الغزالي، وبهامشه تخريج: الإمام الحافظ العراقي، دار الجيل، بيروت. (دون تاريخ).
٣. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف: محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي أبو عبدالله، توفي سنة: ٢٧٥هـ، تحقيق: د. عبدالملك عبدالله دهيش، دار خضر، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ.
٤. أخلاق أهل القرآن، تأليف: محمد بن الحسين الأجرى، تحقيق: محمد عمرو بن عبداللطيف، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
٥. الاستقامة، تأليف: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، نشر: جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٣هـ.
٦. إكمال المعلم بفوائد مسلم "شرح صحيح مسلم" تأليف: أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة، والنشر، والتوزيع، مصر - المنصورة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
٧. الأم، تأليف: الإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي، خرج أحاديثه: محمد مطرجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١،

٨. الإمتاع في أحكام السماع، تأليف: جعفر بن ثعلب بن جعفر كمال الدين الأدفوي، تحقيق: عبدالسلام يوسف عيسى اليعقوب، (تحت الطبع).
٩. بدع القراءة، تأليف: بكر بن عبدالله أبو زيد، نشر: دار الفاروق، الطائف، ط١، ١٩٩٠م.
١٠. تاريخ دمشق، تأليف: أبي القاسم بن عساكر، تحقيق: أحمد نور سيف، نشر: دار الفكر، بيروت ١٩٩٥ - ١٩٩٨م.
١١. التبنيان في آداب حملة القرآن، تأليف: أبو زكريا بن شرف النووي، تحقيق: محمد الحجار، نشر: دار ابن حزم. (دون تاريخ).
١٢. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تأليف: القاضي عياض بن موسى السبتي، (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، المملكة المغربية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣هـ.
١٣. الترغيب والترهيب، تأليف: زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري، (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: محي الدين ديب ميتسو، دار ابن كثير، دمشق، بيروت ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
١٤. تهذيب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (ت ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.
١٥. تهذيب الكمال، تأليف: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي، (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠ - ١٩٨٠.
١٦. تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، (ت ٣٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
١٧. تيسير علم أصول الفقه، تأليف: عبدالله بن يوسف الجديع، نشر: مؤسسة الريان، لبنان - بيروت، ط٥، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧.
١٨. الجامع الكبير (سنن الترمذي)، تأليف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٩. الجامع لأحكام القرآن، تأليف: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، اعتنى به وصححه الشيخ: هشام البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٢٠. الجرح والتعديل، تأليف: عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، (ت ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ - ١٩٥٢م.
٢١. الحاوي الكبير، تأليف: الإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٢. الحاوي للفتاوى، تأليف: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: عبداللطيف حسن عبدالرحمن نشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، ط١.
٢٣. حق التلاوة، تأليف: حسني شيخ عثمان، دار المنارة للنشر والتوزيع، ط١٢، جدة - السعودية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
٢٤. حلية الأولياء، تأليف: أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، نشر: دار الكتاب العربي ط٤، بيروت، ١٤٠٥هـ.
٢٥. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، تأليف: سيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، تحقيق: د. ياسين أحمد إبراهيم، مؤسسة الرسالة الحديثة، عمان، الأردن، ط١، ١٩٨٨م.
٢٦. الحوادث والبدع، تأليف: أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي (ت ٥٣٠هـ)، إشراف لجنة التحقيق بدار الفتح، دار الفتح للطباعة والنشر والتوزيع، الشارقة، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
٢٧. روائع البيان تفسير آيات الأحكام، تأليف: محمد علي الصابوني، نشر: مكتبة الغزالي - دمشق، مناهل العرفان - بيروت، ط٣، ١٩٨١م.
٢٨. روضة الطالبين، تأليف: أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المكتبة الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.
٢٩. زاد المعاد في هدي خير العباد، تأليف: ابن القيم، شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي، تحقيق: شعيب عبدالقادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٣٠. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، دار النشر: دار المعارف، الرياض،

٣١. السلسلة الصحيحة، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، نشر: مكتبة المعارف ط ١، الرياض. (دون تاريخ).
٣٢. سنن ابن ماجة، تأليف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت. (دون تاريخ).
٣٣. سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، (ت ٢٧٥ هـ)، دار الكتاب العربي. بيروت. (دون تاريخ).
٣٤. سنن البيهقي الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ - ١٩٩٤.
٣٥. سنن الدار قطني، تأليف: علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي، (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.
٣٦. سنن الدارمي، تأليف عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، (ت ٢٥٥ هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٤٠٧.
٣٧. السنن الصغرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، (ت ٤٥٨ هـ) تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٠ - ١٩٨٩.
٣٨. السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي، (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١ - ١٩٩١.
٣٩. شرح السنة. للإمام البيهقي، تأليف: الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، نشر: المكتبة الإسلامي - دمشق. بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
٤٠. الشرح الكبير على متن المقنع، تأليف: شمس الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن قدامة المقدسي (ت ٦٨٢ هـ)، نشر: دار الكتاب العربي، القاهرة. (دون تاريخ).
٤١. شرح صحيح البخاري، تأليف: أبي الحسن علي بن خلف البكري القرطبي، الشهير بابن بطلال، تحقيق: أبي تميم ياسر بن إبراهيم، نشر: مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م.
٤٢. شعب الإيمان، تأليف: أبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٠ م.
٤٣. الصحاح، تأليف: أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت ٣٩٨ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
٤٤. صحيح ابن حبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤ - ١٩٩٣.
٤٥. صحيح ابن خزيمة، تأليف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، نشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠ - ١٩٧٠.
٤٦. صحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧ - ١٩٨٧.
٤٧. صحيح سنن أبي داود للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، ط ٢، الرياض، ١٤٢١ هـ.
٤٨. صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ١. (دون تاريخ).
٤٩. صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت. (دون تاريخ).
٥٠. الضعفاء، تأليف: محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (ت ٣٢٢ هـ)، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلجعي، نشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
٥١. ضعيف الترغيب والترهيب، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني نشر: مكتبة المعارف، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٥٢. ضعيف سنن ابن ماجه، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
٥٣. طبقات الحنابلة، تأليف: محمد بن أبي يعلى أبو الحسين، (٥٢١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
٥٤. طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، (٧٧١هـ)، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، ومحمود محمد الطناحي، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الجيزة، ط٢، ١٩٩٢.
٥٥. العلل المتناهية، تأليف: أبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، نشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، لاهور ١٩٧٩م.
٥٦. عون المعبود، تأليف: محمد شمس الحق أبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤١٥.
٥٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تأليف: الحافظ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: عبدالقادر شيبه الحمد، نشر: مكتبة العبيكان، الرياض ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
٥٨. فضائل القرآن، تأليف: أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، نشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ١٤٢٠هـ.
٥٩. فيض القدير شرح الجامع الصغير، تأليف: زين الدين محمد عبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي، (ت ١٠٣١هـ)، نشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦هـ.
٦٠. قصص الأنبياء، تأليف: إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: علي عبدالحميد، ومحمد وهبي سليمان، ومعرف مصطفى، نشر: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
٦١. الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: موفق الدين عبدالله بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق: سعيد محمد اللحام، نشر: دار الفكر، بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
٦٢. الكامل في ضعفاء الرجال، تأليف: أبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل عبدال موجود، وعلي محمد عوض، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٧م.
٦٣. كشف القناع عن حكم الوجد والسماع، تأليف: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي، (ت ٦٥٦هـ)، قدم له، وحققه، وخرج أحاديثه: د. عبدالله بن محمد بن أحمد الطريفي، مطابع شركة الصفحات الذهبية المحدودة، الرياض ط١، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
٦٤. لسان العرب، تأليف الإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٦٥. لسان الميزان، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: دائرة المعارف النظامية - الهند - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط٣، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.
٦٦. مجلة الوعي الإسلامي، د. عبدالفتاح محمود إدريس، وزارة الأوقاف، الكويت، العدد: ٥٣٢.
٦٧. مجمع الزوائد، تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت ٨٠٧هـ)، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، ١٤٠٧.
٦٨. المجموع شرح المذهب، تأليف: محي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
٦٩. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، تأليف: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، جمع وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر، دار القاسم للنشر، الرياض - السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ.
٧٠. مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر الرازي، نشر: مكتبة لبنان، ١٩٨٦.
٧١. مختصر اختلاف العلماء، تأليف: أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: د. عبدالله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٢، ١٤١٧.
٧٢. مختصر المزني في فروع الشافعية، تأليف: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المصري المزني، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.
٧٣. المدخل لابن بدران، تأليف: عبدالقادر بن بدران الدمشقي، تحقيق: د. عبدالله بن محسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١.
٧٤. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: عبيدالله بن محمد عبدالسلام بن خان محمد المباركفوري، نشر: إدارة البحوث العلمية

٧٥. المستدرک علی الصحیحین، تألیف: محمد بن عبدالله الحاکم النیسابوری، (ت ٤٠٥هـ)، تحقیق: مصطفی عبدالقادر عطا، دار الکتب العلمیة، بیروت، ط ١، ١٤١١-١٩٩٠.
٧٦. مسند أحمد، تألیف: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشیبانی (ت ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر.
٧٧. المصنف، تألیف: أبو بکر عبدالله بن أبي شیبة الکوفي، تحقیق: کمال یوسف الحوت، مكتبة الرشد، ط ١، الرياض، ١٤٠٩هـ.
٧٨. المصنف، تألیف: عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقیق: حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي، باكستان- الهند ١٩٧٠-١٩٧٢م.
٧٩. المعجم الأوسط، تألیف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، تحقیق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمین، القاهرة ١٤١٥هـ.
٨٠. المعجم الكبير، تألیف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، تحقیق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط ٢، ١٤٠٤-١٩٨٣.
٨١. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ط ٣، مطابع الأوفست، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٨٢. المعونة علی مذهب عالم المدينة، تألیف: القاضي عبدالوهاب البغدادي (ت ٤٢٢هـ)، تحقیق: خميس عبدالحق، دار الفكر- بیروت ١٩٩٩م.
٨٣. المغني في الضعفاء، تألیف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، تحقیق: نور الدين عتر.
٨٤. المغني، تألیف: عبدالله بن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، دار الفكر، بیروت، ط ١، ١٤٠٥.
٨٥. المقدمات الممهدة، تألیف: أبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي، (ت ٥٢٠هـ)، تحقیق: سعيد أحمد أعراب، دار الغرب الإسلامي، بیروت ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٨٦. مناقب الشافعي، تألیف: أبي بکر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقیق: السيد أحمد صقر، نشر: مكتبة التراث، القاهرة ١٩٧١م.
٨٧. المنهاج في شعب الإيمان، تألیف: أبي عبدالله الحسين بن الحسن الحلبي، (ت ٤٠٣هـ)، تحقیق: حلمي محمد فوده، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٨٨. المهذب، تألیف: إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، دار الفكر، بیروت.
٨٩. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تألیف: أبي عبدالله الذهبي، تحقیق: علي محمد البجاوي، مصورة دار المعرفة، بیروت عن طبعة سنة ١٩٦٣م.
٩٠. نزهة الأسماع في مسألة السماع، تألیف: عبدالرحمن بن رجب الحنبلي تحقیق: وليد عبدالرحمن الفران، نشر: دار طيبة - الرياض، ط ١، ١٤٠٧ - ١٩٨٦.
٩١. النهاية في غريب الحديث والأثر، تألیف: ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦هـ)، نشر: دار الفكر، بیروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٩٢. نواذر الأصول في أحاديث الرسول، تألیف: محمد بن علي بن الحسن أبو عبدالله الحكيم الترمذي، تحقیق: د. عبدالرحمن عميرة، دار الجیل، بیروت، ط ١، ١٩٩٢م.

### الهوامش

- (١) رواه البخاري: [١٩١٩/٤].
- (١) مختار الصحاح: [ص: ٢٢٠].
- (٢) لسان العرب: [٣٧٩/١٣]، مادة: [لحن]، ومختار الصحاح: [ص: ٥٩٤]، والمعجم الوسيط: [٢/٧٥٠].
- (٣) المجموع للنووي: [٢٤٨/٢٠].
- (٤) النهاية لابن الأثير: [٤/٢٤٢].
- (١) المعونة علی مذهب عالم المدينة: [٣/١٧٢٧].

- (٢) المقدمات الممهديات: [٤٦٣/٣].
- (٣) الحاوي الكبير: [٢١٣/٢١]. والحديث المذكور جزء من حديث أخرجه النسائي: [رقم: ١٧٨٦]، والطبراني في الكبير: [رقم: ٨٥٢١]، وبعض الحديث عند مسلم: [رقم: ٨٦٧].
- (٤) الإمتاع في أحكام السماع للأدفي: [ص: ٣٤].
- (٥) فتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (١) نزهة الأسماع: [ص: ٤٩].
- (٢) الاستقامة: [٢٤٦/١].
- (٣) مجموع فتاوى الشيخ ابن باز: [٢٩٠/٩].
- (٤) بدع القراء: [ص: ١١].
- (١) المصدر السابق: [ص: ٣٨].
- (٢) شرح البخاري لابن بطال: [٢٥٨/١٠]، أحكام القرآن للقرطبي: [١١-١٠/١]، زاد المعاد: [٤٦٧/١].
- (٣) شرح البخاري لابن بطال: [٢٥٨/١٠].
- (٤) المصدر السابق: [٢٥٨/١٠].
- (٥) إكمال المعلم للقاضي عياض: [١٦٠/٣].
- (٦) كشف القناع: [ص: ١١٩-١٢٠]، فتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (٧) روضة الطالبين: [٢٢٧/١١]، الحوادث والبدع: [ص: ٧٠]، طبقات الشافعية الكبرى: [١٣١/١].
- (٨) الشرح الكبير لابن قدامة: [٥٦/١٢]. وتقدمت حكاية القول به عنه بالتحريم أيضًا، فلعلها على هذا كراهة تحريمية.
- (١) المغني: [٤٥٩/١]. والحديث المذكور سيأتي تخريجه.
- (٢) الكافي في فقه ابن حنبل: [٢٧١/٤]، فتح الباري: [٧٠٢/٨]، طبقات الحنابلة: [٣٩٦/١]، زاد المعاد: [٤٦٧/١].
- (٣) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن: [ص: ١٦٥]، والحكيم الترمذي في النوادر: [٢٥٥/٣]، الطبراني في الأوسط: [١٨٣/٦]، وابن عدي في الكامل: [٧٨/٢]، والبيهقي في الشعب: [٥٤٠/٢].
- (٤) أخرجه أحمد في المسند: [٤٩٤/٣]، وعبدالرزاق في مصنفه: [٤٤٨/٢]، وابن أبي شيبة في مصنفه: [٥٢٩/٧]، والطبراني في الكبير: [٢١١/٣]، والبيهقي في الشعب: [٥٤١/٢].
- (١) أخرجه الدار قطني في سننه: [٨٦/٢].
- (٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: [١١٩/٦].
- (١) مجلة الوعي الإسلامي: [العدد: ٥٣٢].
- (٢) روائع البيان في تفسير آيات الأحكام للصابوني: [٦٢٨/٢].
- (٣) شرح البخاري لابن بطال: [٢٦٠/١٠]، زاد المعاد: [٤٦٨/١].
- (٤) الأم: [٣٠٤/٦]، مختصر المزني: [ص: ٤٠٨]، مناقب الشافعي للبيهقي: [٢٨٠/١].
- (٥) شرح البخاري لابن بطال: [٢٦٠/١٠]، زاد المعاد: [٤٦٨/١]، وذكر بعض الرواية القاضي عياض في ترتيب المدارك: [٢٨٥/٣].
- (٦) هو أبو يزيد يوسف بن عمرو بن يزيد بن يوسف بن جرجس، ويقال خرّس الفارسي المصري، روى عن مالك. ولد سنة (١٥٥هـ)، ومات سنة (٢٠٥هـ)، وقال ابن يونس: كان رجلاً صالحاً، وقال الكندي: كان فقيهاً مفتياً، وهو أحد أوصياء الشافعي. وكان من فضلاء أصحاب مالك ذا زهد، وفضل. قال: سنّه قريب من سنّ هؤلاء، وفي طبقتهم. ذكره ابن حبيب، روى عنه ابن عبدالحكم، قال سعيد الأدم: هو ثقة صالح. ترتيب المدارك: [٢٨٤/٣]، تهذيب الكمال: [٤٤٨/٣٢]، تهذيب التهذيب: [٣٦٩/١١].
- (٧) مختصر اختلاف العلماء: [٣٢٧/١].
- (٨) كشف القناع: [ص: ١١٣].
- (١) أحكام القرآن لابن العربي: [٤/٤].

- (٢) فتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (٣) جاء في الفتح، باب: من لم يتغن بالقرآن: قال الفوراني من الشافعية في الإبانة: يجوز، بل يستحب، (أي القراءة بالألحان) ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه". فتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (٤) المصدر السابق: [٧٠٢/٨].
- (٥) الإحياء: [٣٧٠/١]، وفتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (٦) فتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (٧) الحاوي الكبير: [٢١٤/٢١].
- (٨) روضة الطالبين: [٢٢٧/١١].
- (٩) كشف القناع: [ص: ١١٩].
- (١٠) الشرح الكبير لابن قدامة: [٥٦/١٢].
- (١) قال أبو الحسن الماوردي: (إذا أخرجت ألفاظ القرآن عن صيغته، بإدخال حركات فيه، وإخراج حركات منه، يقصد بها وزن الكلام، وانتظام اللحن، أو مد مقصور، أو قصر ممدود، أو مطط، حتى خفي اللفظ، والتبس المعنى، فهذا محذور يفسق به القارئ، ويأثم به المستمع، لأنه قد عدل به عن نهجه إلى اعوجاجه، والله يقول: ﴿قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]، وإن لم يخرج اللحن عن صيغة لفظه، وقراءته على ترتيله، كان مباحاً، لأنه قد زاد بألحانه في تحسينه، وميل النفس إلى سماعه).
- الحاوي الكبير: [٢١٤/٢١]، وانظر كذلك: المهذب: [٣٢٨/٢]، وروضة الطالبين: [٢٢٧/١١]، وحلية العلماء للشاشي: [٢٥٢/٥].
- (٢) الشرح الكبير لابن قدامة: [٥٦/١٢].
- (٣) فتح الباري: [٧٠٢/٨].
- (٤) انظر تفصيل ذلك في: الإمتاع للأدقوي: [ص: ٣٩]، وفتح الباري: [٧٠٢/٨]، وزاد المعاد: [٤٦٨/١].
- (٥) أخرجه أحمد في المسند: [١٧٢/١]، والبخاري في صحيحه: [٢٧٣٧/٦]، من حديث أبي هريرة، وأبو داود في سننه: [٧٤/٢]، والحاكم في المستدرک: [٧٨٥/١] من حديث سعد بن أبي وقاص، والبيهقي في: السنن الصغرى: [٥٥٨/١] من حديث أبي لبابة.
- (١) أخرجه البخاري في صحيحه: [١٩١٨/٤]، ومسلم في صحيحه: [٥٤٥/١] من حديث أبي هريرة. وأخرجه بنفس اللفظ أبو داود في سننه: [٧٥/٢].
- والجملة الاعتراضية: "وقال صاحب له" والضمير في "له" لأبي هريرة، والصاحب المذكور هو أبو سلمة، الراوي عن أبي هريرة. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: [٢٦٨/٧].
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه: [١٩٢٥/٤]، ومسلم في صحيحه: [٥٤٦/١].
- (٣) صحيح ابن حبان: [١٧٠/١٦]، مجمع الزوائد: [٣٦٠/٩]، نوادر الأصول: [٣٢/٣].
- والتحبير: التزيين والتحسين، يقال حبرت الشيء تحبيراً إذا حسنته، وفي الحديث «لحبرته» يريد تحسين الصوت وتحزينه، وتحبير الخط والشعر وغيرهما: تحسينه.
- النهاية لابن الأثير: [٣١٦/١]، الصحاح للجوهري: [٥٣٨/٢]، تهذيب اللغة: [٢٢/٥].
- (٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه: [٢٧٤٢/٦]، ومسلم في صحيحه: [٥٤٧/١].
- الترجيع: ترديد الصوت باللحن في القراءة والغناء. التعريف: [ص: ١٧١].
- (٥) أخرجه أحمد في المسند: [٢٨٣/٤]، وأبو داود في سننه: [٧٤/٢]، والنسائي في الكبرى: [٣٤٨/١]، وابن ماجة في سننه: [٤٣٦/١]، وابن حبان في صحيحه: [٢٥/٣]، وابن خزيمة في صحيحه: [٢٤/٣]، وغيرهم.
- قال الألباني: إسناده صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي وابن كثير.
- صحيح أبي داود: [٢٠٨/٥].

(١) أخرجه ابن ماجة في سننه: [٤٢٥/١]، وابن حبان في صحيحه: [٣١/٣] رقم: [٧٥٤]، والطبراني في المعجم الكبير: [٣٠١/١٨] والبيهقي في السنن الكبرى: [٢٣٠/١٠]، وابن عساكر في تاريخ دمشق: [٣٢١/٦١]، والمزي في تهذيب الكمال: [١٩٩/٢٩] من طرق عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا إسماعيل بن عبيدالله، عن ميسرة مولى فضالة، عن فضالة بن عبيد، به مرفوعاً. وروي الحديث بإسقاط ميسرة من الإسناد.

أخرجه أحمد في المسند: [١٩/٦] والحاكم في المستدرک: [٧٦٠/١] قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: "بل هو منقطع".

وأخرج الرواية الثانية: البيهقي في السنن الكبرى: [٢٣٠/١٠] وابن عساكر في تاريخ دمشق: [٣٢١/٦١] من طريق الوليد بن مزيد البيروتي، كلاهما عن الأوزاعي، قال: حدثني إسماعيل بن عبيدالله، عن فضالة بن عبيد، به. قال الألباني: ضعيف. السلسلة الضعيفة: [٤٥٣/٦].

والقينة: الأمة، وهي في الأصل: مغنية كانت، أو غير مغنية، والجمع قيان، والقين: العبد، وقيل للمغنية قينة: إذا كان الغناء لها صنعة، وذلك من عمل الإماء دون الحرائر.

الصاحح للجوهري: [١٧٥٣/٥]، تهذيب اللغة: [٢٤٤/٩].

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه: [٤٢٤/١]، والبيهقي في الشعب: [٣٨٨/٢]، والآجري في أخلاق أهل القرآن: [ص: ١٦٣]. قال الألباني: ضعيف. ضعيف ابن ماجة: [٤٣٨/١] وقال: الجملة الأخيرة في (الصحيح) فتنبه، أي عبارة: «من لم يتغن به فليس منا».

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد: [ص: ١٦٤].

(٢) المصدر السابق: [ص: ١٦٣].

(٣) المصدر السابق: [ص: ١٩٤].

(٤) المصدر السابق: [ص: ١٩٤]، والبيهقي في الكبرى: [٥٤/٢]، وابن أبي شيبه في مصنفه: [٢٥٥/٢].

(٥) فتح الباري: [٧٢٣/٨].

(٦) أخرجه ابن حبان في صحيحه: [١٦٨/١٦]، وعبدالرزاق في مصنفه: [٤٨٦/٢]، والدارمي في سننه: [٥٦٤/٢] وأبو عبيد في فضائل القرآن: [ص: ١٦٤].

(٧) التبنيان للسيوطي: [ص: ١١٣].

(١) أخلاق أهل القرآن: [ص: ١٦١].

(٢) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة: [٢٤-٢٥/٣]، وقال محقق الكتاب عبدالملك بن دهيش: إسناده حسن، وانظره أيضاً في تاريخ جرجان: [ص: ٤٠٩]، كما أورده الحافظ ابن حجر في الفتح: [٧٠١/٨]، وابن بطال في شرح البخاري: [٢٥٩/١٠]، وابن كثير في قصص الأنبياء: [ص: ٤٣٠].

(٣) شرح البخاري لابن بطال: [٢٥٩/١٠]، نواذر الأصول: [٣٦/٣]، فتح الباري: [٧٠١/٨]، فيض القدير: [٢٨٥/٥].

(٤) شرح البخاري لابن بطال: [٢٦٣/١٠].

(١) الإمتاع في أحكام السماع: [ص: ٤٦].

(٢) المنهاج للحليمي: [٢٣٠/٢]، أحكام القرآن للقرطبي: [١٥/١].

(٣) شرح النووي لصحيح مسلم: [٧٩/٦].

(٤) الشرح الكبير لابن قدامة: [٥٦/١٢].

(٥) نقله ابن بطال عن الخطابي. شرح البخاري لابن بطال: [٢٥٩/١٠].

(٦) الإمتاع في أحكام السماع: [ص: ٤٧-٤٨].

(١) أحكام القرآن للقرطبي: [١١/١].

(٢) مختصر المزني: [ص: ٤٠٨].

(٣) شرح البخاري لابن بطال: [٢٦٠/١٠]، الإمتاع في أحكام السماع: [ص: ٤٨].

(١) الكلام لابن جرير الطبري، والضمير يعود على ابن عيينة.

(١) نقل كلام الطبري كاملاً: ابن بطال في شرح البخاري: [٢٦١/١٠-٢٦٢]، والأدقوي في الإمتاع: [ص: ٤٩-٥١]، وكثير منه في أحكام القرآن للقرطبي: [١٧-١٠/١]، وشرح مسلم للنووي: [٨٠-٧٨/٦]، وفتح الباري: [٧٠١/٨].

(٢) شرح البخاري لابن بطال: [٢٦٣/١٠]، والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: [١٢٣/٦]، ومن طريقه: ابن حبان في صحيحه: [٣٢٥/١]، قال: حدثنا زيد بن الحباب، عن موسى بن علي، قال: سمعت أبي يقول، قال: سمعت عقبة بن عامر، يقول: قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن وأفشوه، والذي نفسي بيده لهو أشد تفصيا من المخاض من عقلها». قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) شرح السنة للبخاري: [٤٩٢/٤]، حلية الأولياء: [٢٥٨/١]، الإحياء: [٣٧١/١]، زاد المعاد: [٤٦٧/١].

(٤) زاد المعاد: [٤٦٧/١].

(٥) الإمتاع في أحكام السماع: [ص: ٥٢].

(١) قلت: قد أجاب شيخنا عبدالله الجديع عن رواية القلب، فقال: رواية القلب هذه رواية شاذة، والمحفوظ رواية جمهور الحفاظ لهذا الحديث: عن منصور بن المعتمر، وغيره، عن طلحة بن مصرف، عن عبدالرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب، بلفظ: "زينوا القرآن بأصواتكم".

(٢) شرح البخاري لابن بطال: [٥٤٢/١٠].

(٣) شرع من قبلنا: هو الأحكام التي شرعها الله تعالى للأمة السابقة على السنة رسله إليهم. وأنواعه:

\* أحكام شرعت للأمة قبلنا، وجاء الكتاب أو السنة بجعلها تشريعاً لنا. وهذا النوع حجة بلا خلاف.

\* أحكام شرعت للأمة قبلنا ونسخها شرعنا فهذا النوع ليس بتشريع لنا بلا خلاف.

\* أحكام عن الأمة قبلنا ولم يرد لها ذكر في شرعنا، فهذا النوع ليس بتشريع لنا بلا خلاف.

\* أحكام جاءت بها نصوص الكتاب والسنة ولم يأت دليل على اعتبارها شرعاً لنا، أو ليس بشرع لنا، وهذا النوع الذي اختلف فيه العلماء على مذهبين: الأول: هو شرع لنا، وهذا مذهب الجمهور: الحنفية، والمالكية، وأكثر الشافعية، والأصح عند أحمد، وكثير من أصحابه. الثاني: ليس شرعاً لنا، وهذا المذهب؛ قول للشافعية والحنابلة. المدخل لابن بدران: [٢٨٩/١]، تيسير علم أصول الفقه: [ص: ١٥٥-١٥٩].

(٤) سبق تخريجه.

(١) رواه ابن جرير الطبري بإسناد صحيح كما قال الحافظ المنذري. الترغيب والترهيب: [٣٣٨/٢]، وخالفه الألباني فقال: حديث شاذ، وقال في الحاشية: لكن لفظ (الترنم) فيه شاذ مخالف للفظ الشيخين «يتغنى».

ضعيف الترغيب والترهيب: [٤٣٨/١].

\* وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى: [٢٢٨/١٠] بلفظ: «ما أذن الله لشيء إذنه لنبي حسن الترنم بالقرآن».

\* وقال الشافعي: روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما أذن الله لشيء إذنه لنبي حسن الترنم بالقرآن» الأم للشافعي: [٣٠٤/٦].

\* وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه: [٤٨٢/٢]، عن ابن جريج، قال أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع أبا سلمة بن عبدالرحمن يخبر، حسبت عن النبي ﷺ قال: «ما أذن الله لشيء كما أذن لإنسان حسن الترنم بالقرآن» يعني ما أذن: يقول يستمع. قال شيخنا الجديع: "وهذا مرسل صحيح الإسناد إلى أبي سلمة".

قلت: والترنم هو: ترجيع الصوت في الغناء من ترنم الطائر في هديره. التعاريف: [ص: ١٧٣].

(٢) سبق تخريجه.

(٣) الإمتاع في أحكام السماع: [ص: ٥٢-٥٣].

(١) المغني في الضعفاء: [١٠٩/١، ١٧٨/١]، ولسان الميزان: [٣١٩/٢]، والعلل المتناهية: [١١٨/١]، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: [٤٣٤/٢]، ميزان الاعتدال: [٤٥/٢].

(٢) حديث ضعيف، سألت شقيقي وشيخي د. عبدالله بن يوسف الجديع عنه، فقال: هذا حديث ضعيف من جميع طرقه لا يصح منها طريق. قلت: ويمكن العودة إلى تعليق الإمام ابن الجوزي، ونقده للحديث سنداً وممتناً في: العلل المتناهية: [٨٨٧/٢].

(٣) أخرجه الدار قطني في سننه: [٨٦/٢]، قال الألباني: وهذا إسناد ضعيف جداً، الكعبي هذا؛ قال الذهبي: "هالك، يأتي بالمناكير عن الأثبات... ومن مناكيره عن ابن جريج...". فذكر هذا الحديث. وقال ابن حبان عقبه: "ليس لهذا الحديث أصل عن رسول الله ﷺ". سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة: [٢٠٦/٥].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: [١١٩/٦]. قال بشار عواد: ولم نعرف لهذا الخبر راوياً عن أنس غير زياد بن عبدالله النميري، فعليه مدار الحديث. البيان في حكم التغني بالقرآن: [ص: ٢٥].

(١) الحاوي الكبير: [٢١٣/٢١].

(١) الاستقامة: [ص: ٣٤٢].

(٢) المصدر السابق: [٢٤٦/١].

(٣) فتح الباري: [٧٠٢/٨].

(٤) الحاوي للفتاوي للسيوطي: [٢٤١/١].

(١) أي ليس على سنتنا وطريقتنا.

(٢) الإمتاع في أحكام السماع: [ص: ٥٢-٥٣].

(٣) حق التلاوة: [ص: ٦٤].

(١) أخرجه أحمد في المسند: [٤٣/٤]، وأبو داود في سننه: [١٣٥/١]، والترمذي في الجامع: [٣٩٥/١]، وابن خزيمة في صحيحه: [١٨٩/١]،

قال الألباني: اسناده صحيح. صحيح أبي داود: [٤٠٧/٢].

(٢) عون المعبود: [١٢١/٢].

(٣) موقع مزامير آل داود. [www.mazameer.com](http://www.mazameer.com)

(١) مسرد المراجع على حروف المعجم.